

## ملكية الفلاح الجزائري وتجربة شركات القرض الزراعي الفرنسي في عمالة قسنطينة 1893 - 1954

د. عبد المنعم هامل

أستاذ محاضر "ب" جامعة عباس لغرور-خنشلة-

faycelhamel@yahoo.com

## المخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز واقع الملكية العقارية الفلاحية في عمالة قسنطينة في ظل القوانين العقارية والتي من أبرزها قانون وارني 1873 الذي أطلق العنان للمعمرين للاستيلاء على أراضي الجزائريين بتفتيت الملكية الجماعية للأعراش وتكريس الملكية الفردية وفرنسة كل المعاملات العقارية، وتعزيز القطاع الزراعي للمعمرين، ولم تكتفي الإدارة الاستعمارية بذلك، بل عمدت وعلى فترات متعاقبة إلى استحداث مؤسسات وأجهزة متخصصة تتعهد ظاهريا بتوفير الرعاية ومتطلبات تطوير وتنمية القطاع الزراعي الذي يملكه المسلمون، وكانت دعوى هذا التدخل هي مساعدتهم ماديا، بالقروض الفلاحية، ومعنويا بالتوجيهات والإرشادات، فأنشأت الشركات الأهلية للاحتياط عام 1893 والشركات الزراعية للاحتياط عام 1935 وقطاعات التحسينات الريفية عام 1946، ومن هنا تعمل فعليا على تنفيذ التوجهات الكولونيالية في الزراعة الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: عمالة قسنطينة/ الملكية العقارية / القوانين العقارية / الشركات الأهلية للاحتياط.

## Abstract :

This study highlights the reality of agricultural real estate in the province of Constantine under the real estate laws, the most prominent of which is the Warnay Act of 1873, which unleashed the colonists to seize Algerian land by splitting the collective property of the tribes and establishing the individual property and the French of all real estate transactions and strengthening the agricultural sector of the colonists. Thus, successive periods of time have led to the creation of specialized institutions and institutions that ostensibly undertake to provide care and the requirements for the development and development of the agricultural sector owned by Muslims. The intervention of this intervention was to assist them financially with agricultural loans , And with moral guidance and guidance, established the National Reserve Companies in 1893 and the agricultural companies of the reserves in 1935 and the rural improvement sectors in 1946, and thus works effectively to implement the colonial trends in Algerian agriculture.

## مقدمة:

تفننت مصالحي الاستعمار الفرنسي في سياسة نهب الأرض الجزائرية من الشعب فانتهجت أسلوب مصادرة الأراضي باسم القانون و أصدرت جملة من القرارات و المراسيم الخاصة بالأوقاف و العقارات التي لم تثبت ملكيتها بعقد صريح و تسجيلها في المصالح العقارية الفرنسية فتصبح تابعة للدولة الفرنسية. وتجريد كل من شارك في المقاومات من أرضه ناهيك عن قانون 21 جويلية 1846 و الذي ينص على مصادرة أراضي العرش والذي تلاه مرسوم 1863 الذي يهدف إلى تقسيم كل عرش إلى دواوير ثم توزيع الأراضي إلى ملكيات فردية، حيث هدفت فرنسا من وراء ذلك إلى تسهيل عملية المراقبة و السيطرة و التخلص من روح التضامن إلى روح النزاع حول ملكية الأرض، و في ذات السياق جاءت قوانين الغابات 1857 المدعمة بإجراءات صارمة تجعل الغابات الجزائرية ملكا للدولة الفرنسية فلا يحق الاقتراب منها و حتى حرقها و يغرم الجزائريون بدعوى التسبب في الحرائق.

وبعد نجاح الإدارة الاستعمارية في تحطيم هيكل الملكية الجماعية للزراعة في الجزائر من خلال سلسلة من التشريعات و المراسيم مثل مرسوم 16 جوان 1851 الذي أعطى الدولة الرقابة على الأراضي الجماعية للجزائريين، جاء قانون فارني في 26/07/1873 الذي نص بان الملكية العقارية في الجزائر تخضع في إقامتها و الاحتفاظ بها و انتقالها إلى القانون الفرنسي مهما كان المالك و اعتبر بان جميع القوانين القائمة على التشريع الإسلامي أو العرق ملغاة و نص على أن الملكية الفردية هي تلك القطعة أو القطع من الأراضي التي يتحصل عليها صاحبها عن طريق العقد، و قد جاء هذا القانون بهدف محاربة الملكية الزراعية للجزائريين و تطوير القطاع الزراعي الخاصة بالمعمرين ثم جاء قانون 1887 مكملا لقانون فارني الذي احتوى بيع الأراضي المشاعة في المزد العلي للأوروبيين دون شرط الإقامة فيها، و تضاف إلى هذه المساحات التي تولت السلطة اغتصابها بشكل أو بآخر مساحات تملكها المعمرون عبر عمليات الشراء التي كان يُكره عليها صغار الفلاحين تحت وطأة الأزمات الاقتصادية و المعيشية الخانقة و تردي مداخيلهم في مواجهة علاقات السوق و بنى التسويق و التسليف الربوي و الضرائب، فأدت هذه السياسة إلى اغتصاب نحو 2.7 مليون هكتار من الأراضي مما أدى إلى توسيع حركة الاستيطان في الجزائر.

ولقد نقلت المصالح الاستعمارية ملكية الأرض إلى المستوطنين و دعمتها بتأسيس شركات زراعية نشطت منها 51 شركة أبرزها الشركة الجزائرية شرق قسنطينة فأنشأت الهيئات الفلاحية المتخصصة ثم أنشأت الشركات الأهلية للاحتياط عام 1893 ثم الشركات الزراعية للاحتياط عام 1935 و بعد ذلك قطاعات التحسينات الريفية عام 1946 فماهي أهم التطورات التي طرأت على ملكية العقار الفلاحي في المجتمع الريفي بعمالة قسنطينة؟ وما هو دور شركات القروض الزراعية في نزع ملكية المجتمع الريفي؟

## 1 - تطور الملكية في المجتمع الريفي القسنطيني:

رغم صدور قانون وارني ( warnier ) في 1873 بنصوصه الأربعة التي نصت على وضع آليات خلق و انتقال الملكية الفردية بهدف تجريد المجتمع الأهلي من آخر آليات البقاء<sup>1</sup> ، إلا أن التطبيقات جاءت في أواخر 1878 و معها تسليم العقود في الريف القسنطيني، وإلى غاية 1881 لم تسلم عقود الملكية إلا لـ: 06 دواوير بمساحة 10220 هكتار، و في 05 أفريل 1882 لم يبلغ إجمالي الأراضي التي منحت عقود الملكية سوى 24 ألف هكتار و تسارعت العملية بعد ذلك<sup>2</sup> ، و لم تساهم فرنسا و خلق الملكية الفردية في تقديم الأراضي، بل أيضا تصنيفات الأراضي الدومينية التابعة

للدولة، فألى غاية سنة 1885 قدمت مقاطعة قسنطينة 6100 هكتار كأراضي دوميانية من أصل 7300 هكتار صنفت في عموم الجزائر<sup>3</sup>.

لقد وضعت مع قانون 1873 - الذي هدف إلى تزويد السوق الفرنسية بالأراضي - آليات التجريد فمع حجم الضغط الذي عاناه الريف القسنطيني بعد مجاعة 1867 إلى 1870، اندفع إلى العملية الربوية والبيع مما أكد تسارع التجريد، وقد أكد بوليو Beaulieu أن الحرية كانت مطلقة أمام الأوروبيين لتجريد الأهالي من أراضيهم دون تدخل الدولة<sup>4</sup>، حيث تم تنشيط الآليات المعهودة والتي طالما ذكرتها المصادر والمتمثلة في البيوع، الحجز، البيع بالمزاد ومزايدة الشائع<sup>5</sup>، تسارعت هذه الآليات بعد 1880 وأصبحت العملية مألوفة، دين- فحجز، فتراكم فحصول على صك ملكية يتبعه حجز قضائي فبيع بالمزاد أو تقسيم حقوقي، وأدى تزايد هذا التجريد إلى تزايد الطبقة الكادحة الشغيلة، وهو ما أذرت بظهورته جريدة les Débats التي تحدثت عن قانون 1873 وتزايد عمليات التجريد وتحويل الأهالي إلى طبقة شغيلة<sup>6</sup>.

وكان من الممكن التصدي لهذه العمليات إلا أن الإدارة تغاضت عن ذلك، وهكذا تشكلت ملكيات هائلة عند عدد قليل من المضاربين الأوروبيين والأهالي وأدى ذلك إلى اتساع الكداحة<sup>7</sup> ومن أجل تسريع عمليات التجريد وانتزاع الملكية من الأهالي، كُرس نص قانوني في 28 أبريل 1887 يقضي إلى هذه العملية عن طريق خلقه لنظام التحقيقات الجزئية الذي سمح للأوروبيين بالحصول على أراضٍ تدخل في أملاك العرش قبل الشروع في تنفيذ القانون عليها، وبذلك سرع هذا القانون عمليات نزع الملكية والتجريد، وسخرت بذلك جميع الأغراض للمضاربة واختلاس الأملاك<sup>8</sup>.

ليس ثمة أبلغ من الإحصاءات في موضوع البيوع القضائية والحجوزات والمزادات الملتزمة التي وقعت فيما بين ( 1880 - 1900 )، حيث أكدت الأرقام تضاعف المبيعات القضائية والتماس المزادات ووقفز الحجز إلى أربعة أضعاف عما كان عليه، وفي الشأن يقول تيرمان Tirman : (( إن القانون سخر لنهب الأهالي فلا يوجد في المناطق أين طبق القانون سوى عدد قليل من الأهالي حافظوا على أملاكهم وتحويل عدد كبير منهم إلى خماسة وأجراء في أراضي كانوا يملكونها فالكثير منهم أصبحوا دون موارد ))<sup>9</sup>.

وهذا ما أكدته مناقشات المجلس العام في دورة 1893 حول آثار هذه الآليات وتطبيقات قانوني 1873 و 1887 على المجتمع الريفي، وجاء فيه: " إن عائلات بأكملها تكون بسبب هذه القوانين والآليات دون موارد وأصبحت مشردة مدفوعة إلى السرقة وارتكاب المجازر التي انتشرت في أريافنا"<sup>10</sup>.

لكن هل المتاح من الأرقام المقدمة فيما بين ( 1880 - 1908 ) - والخاص بالريف القسنطيني والتي تبرز حجم الأراضي التي تداولتها المضاربة والتي فقدتها الطبقة الفقيرة - يمكن أن يؤكد ذلك ؟

الجدول (01): حجم المبيعات في المناطق التي طبق عليها قانون 1873 في مقاطعة قسنطينة<sup>11</sup>

الأهالي	الإسرائيليون	الأوروبيون	
101449	17029	68658	المساحة ( هكتار )
21001866	1893591	8099078	القيمة ( فرنك )
207,01	111,19	117,96	سعر الهكتار ( فرنك )

الجدول (02) : مبيعات الجزائريين في عمالة قسنطينة في الفترة ( 1880 - 1908 )<sup>12</sup>

المساحة (هكتار)	ثمن البيع (فرنك)	السعر الوسطي للهكتار (فرنك)
171207	21029839	122,83

## الجدول (03) : مبيعات الأوروبيين في عمالة قسنطينة في الفترة ( 1880 - 1908 )

المساحة (الهكتار)	ثمن البيع (فرنك)	السعر الوسطي للهكتار (فرنك)
119009	21359266	179,48

إن الجداول تختص فقط بمناطق طبق عليها قانون warnier، وبالإضافة إلى اعتبارها أرقام رسمية فإنها لا تعبر عن الحجم الحقيقي للبيوعات، إذ أنه غالبا ما تتم البيوع بين الأهالي والأوروبيين بالتفاهم تجنباً للمصاريف القضائية، بالإضافة إلى أنه إذا ما قارنا هذه الأرقام مع حجم المبيعات في عموم الجزائر خلال هذه الفترة والتي بلغت 505889 هكتارا فقط بيعت للأوروبيين مع رقم 68685 هكتارا المقدم في الشرق الجزائري ضعيف ولا يكشف عن حجم التجريد<sup>13</sup>.

وبالنظر إلى أن قانون 1873 جاء من أجل مراجعة قانون 1863، فإن التوصيات قد وجهت هذا القانون إلى إعطاء أولوية لمقاطعة قسنطينة خاصة في المناطق التي لم يطبق فيها القانون الإمبراطوري: الإيدوغ والأوراس، وبذلك أفضت عمليات تطبيق قانون 1873 إلى حصول الدولة في مقاطعة قسنطينة إلى غاية 1890 على 42825 هكتارا أما عن تطبيق القانون الإمبراطوري المصغر 1887 على بايلك الشرق فقد أعطى إلى غاية 1890 لأمالك الدولة 127308 هكتارا من أصل مساحة صنفت كأمالك دولة في عموم الجزائر ب: 662989 هكتارا أي نسبة 19 %<sup>14</sup>.

ولنا مثال عن أثر ذلك في شهادة القايد الشريف على قبيلة أولاد ريغة المختلطة، فبعد تطبيق القانون الإمبراطوري المصغر عليها لم يعد بحوزتها سوى 33263 هكتار مزروعة ل: 36 ألف نسمة بعدما صادرت الدولة 60 ألف هكتار وحجزت 40000 هكتار وحولت 30 ألف هكتار أراضي بلدية<sup>15</sup>

وأيضا نجد 123000 هكتار لأولاد سيدي عبيد، الذين تمردوا وهاجروا إلى تونس، لأنه وإلى غاية 1904 فإن 50 ألف هكتار وجدت منقولة في سجلات المالية لأمالك الدولة تحت تسمية أولاد سيدي عبيد وتجدر الإشارة إلى أن بعض الفئات التائبة من هذه القبيلة قد تم تمكينها بقسم من أراضيها تقدر ب: 73 ألف هكتار<sup>16</sup>.

ويمكن أيضا أن نقدر حجم تجريد الأهالي من أراضيهم في المرحلة 1880-1900 من خلال تراجع ملكية الأهالي النظرية من 2,68 هكتارا سنة 1881 إلى 1,48 هكتارا في 1900، في حين زادت ملكية الأوروبي من 13,21 إلى 15,96 هكتار خلال نفس الفترة<sup>17</sup>.

ورغم الضجيج الذي أحدثه جول فيري ( Jules Ferry ) ولجنته<sup>18</sup>، وجونار Jonnart وتصريحاته في تسعينات القرن 19م والتي انصبت حول فكرة: " إننا عكزنا صفو عيش القبائل إنه لأمر خطير أن يتحولوا إلى فئة شغيلة لقد تفككت الملكية الأهلية ولم يبق للأهالي سوى قطع صغيرة"<sup>19</sup>.

رغم هذا الضجيج الذي وصل إلى حد اقتراح إنشاء ( homestead )،<sup>20</sup> إلا أن النص القانوني الصادر في 16 أفريل 1897 لم يكن سوى إجراء روتينيا كان هدفه التوفيق الظرفي بين توجهات متعارضة فنمو الرأسمالية كان حدثا لا مفر منه، إذ أن قراءة ما حمله القانون يؤكد تأييده للاستيطان وزيادة تجريد الأهالي من أراضيهم،<sup>21</sup> ويبرز ذلك من خلال عمليات تطبيق القانون التي جاءت مكلفة بشكل مرهق، فمثلا في تطبيق المادة: 17 التي كانت تهدف إلى الحفاظ على ملكية الشياخ، فإن تعقيدات الإجراءات وارتفاع التكاليف بالنسبة للتصفية والخبرة وتحديد مناب الملتمس أفضت إلى تخريب أموال مجموعة الشركاء في الملكية كاملة لكون المصاريف على عاتق المدعى عليهم، مما أدى إلى تزايد البيوعات ونمو شريحة دعمت ملكيتها على حساب الملكيات الصغيرة وشكل ضربة قاسمة لنظام الشيوخ<sup>22</sup>.

أما عن المواد المؤيدة للاستيطان فإنها فسحت المجال أمام تزايد البيوعات في أراضي العرش والملك لصالح الأوروبيين وتشجيعها، كما وسعت قواعد الربا بإعطائها الحق في حيازة الأرض كضمانة مما يساعد على عملية التجريد<sup>23</sup>.

وتقدم الإحصاءات حول تطور مبيعات الأهالي من الأراضي للأوروبيين أنه باستثناء سنتي 1918 و1919 فإن معدلات البيع زادت بشكل كبير فإذا حسبنا مجموع المساحات التي بيعت للأوروبيين فيما بين 1900-1919 نجدها بلغت 427110 هكتارا، أما عن المساحات التي أعيد بيعها من الأوروبيين للأهالي فقد قدرت بـ 140078 هكتارا، أي حقق الأوروبيون أرباحا عقارية أو بمعنى آخر جرد الأهالي من مساحة 287032 هكتارا، وعند مقارنة هذه الأرقام مع الأرقام المسجلة في الفترة السابقة أي من 1880 إلى 1899 نجد أن مبيعات الأهالي للأوروبيين بلغت 171374 هكتارا، في حين بلغت مبيعات الأوروبيين للأهالي المسلمين 56538 هكتارا، أي أنهم حصلوا على مساحة 114836 هكتار وبذلك فإن مقارنة ما حصل عليه الأوروبيون من عقارات في الفترة 1900 - 1919 يفوق الفترة 1880 - 1899 بمعدل 145196 هكتارا مما أكد تزايد عمليات التجريد، وبالفعل كان قانون 1897 محفزا للاستيطان وتجريد الأهالي من أراضيهم بشكل صارخ<sup>24</sup>.

وعن أثر عمليات التجريد جراء قانون 1897، أكد ذلك سي هني قاضي الأصنام بالقول: " إن أحوال المستوطنين تتحسن في الجزائر بينما تتردى أوضاع العرب لأن تجريدهم من أراضيهم أضحى أمرا سهلا"<sup>25</sup>.

كما تكشف الإحصائيات أيضا أن مبيعات الأهالي للأوروبيين تزايدت بسرعة بعد 1900 إلى 1919 هذا باستثناء سنتي (1902-1903) و(1918 - 1919)، ويفسر ذلك بما شهده القطاع الاستعماري من أزمة في قطاع الكروم خاصة في سنتي (1902 - 1903)، إلا أن ذلك تم استدراكه بتنمية زراعات رأسمالية أخرى على رأسها الحبوب الجافة بالإضافة إلى ذلك فإن التراجع الذي شهدته سنوات 1918 - 1919 كان نتيجة عزم الأهالي على استرجاع الأراضي مع وفرة النقود جراء الهجرة العمالية وارتفاع العروض المقدمة من الأوروبيين للفلاحين<sup>26</sup>، وإذا

عدنا إلى الإحصاء الوارد في سنة 1917 والذي أعطى معدل ملكية أهلية إجمالية وصلت 3519585 هكتارا والأصح حسب أجرون Ageron هو 3549585 هكتارا أي أنها زادت بمساحة 1259380 هكتارا عن عام 1901.<sup>27</sup>

أعطيت التفسيرات من طرف (نوشي) Noushi على أن الرقم المقدم أضيف إليه المساحات الرعوية التي قدرها بـ 1259380 هكتارا وأسرف في تقديم افتراضات تؤكد هذه الفرضية<sup>28</sup>، إلا أنه لا يجب أن نغفل مثلما غفل (نوشي) على أن المساحة الأولى المقدمة في إحصاء 1900 تهتم فقط بمنطقة التلّ في حين أن إحصاء 1917 شمل أراضي الشمال<sup>29</sup>.

ومن أبسط الأمور أن لا نستنتج منها أي دليل على التطور الذي يزعم أنه حصل في ملكية الأهالي، وبذلك يبقى التأكيد على تراجع الملكية الأهلية وحتى خارج الحسابات الرقمية يُمكن من خلال مقارنة تطور القطاع الاستعماري الزراعي والمساحات المزروعة التأكيد على تراجع الملكية الأهلية، إذ أن المرحلة شهدت تنامي زراعات الكروم والحبوب،<sup>30</sup> وفي سنة 1901 أُجري إحصاء على 191297 مالك في الريف القسنطيني وأعطى النسب التالية:

جدول (04): توزيع الملكيات على 191 ألف مالك في الريف القسنطيني.

توزيع الملكيات	ملاك تحت 10 هكتار	من 11 إلى 20 هكتار	من 21 إلى 30 هكتار	من 30 إلى 40 هكتار	من 41 إلى 100 هكتار	أكثر من 100 هكتار
النسب	55,3%	19,5%	12,4%	7,7%	4%	0,8%

وأكد هذا الإحصاء أن الملكية الصغيرة تمثل القاعدة في المجتمع الريفي حيث تمثل نسب الملاك تحت 20 هكتار قرابة 75%، وتحت 30 هكتار 87,2%، أما الكبيرة نسب من 41 إلى 100 هكتار لا تمثل سوى 4% بينما الملكية الكبيرة فوق 100 هكتار لا تمثل سوى 0,8% وبذلك تتجسد خصائص المجتمع الريفي الأهلي في الملاك الصغار تحت 20 هكتار الذين يمثلون نسبة 75% و 53,3% أقل من 10 هكتار<sup>31</sup>.

خلال الحرب العالمية الأولى كانت جميع إجراءات التحقيق الجزئي قد أوقفت، وبعد الحرب عملت الإدارة الاستعمارية على التحفيز لاستكمال التحقيقات في عمالة قسنطينة، حيث عملت مصالح ملكية الأهالي مع نهاية الحرب العالمية الأولى على استكمال التحقيقات الجزئية والاجمالية، ففي حوالي سنتي 1921-1922 بلغ عدد التحقيقات المسجلة في عمالة قسنطينة 1414 مست مساحة 61900 هكتارا و931 تحقيق مست 61440 هكتارا سنة 1923<sup>32</sup>.

وما يلاحظ على معاملات الأراضي في عمالة قسنطينة هو تراجع وانخفاض الملكيات الريفية للأوروبيين خلال سنة 1918 وهذا ما يلخصه الجدول التالي:

جدول (05): البيوعات العقارية في عمالة قسنطينة سنة 1918.

بيوعات غير مصرح بها	بيوعات مصرح بها		
	الثلث (فرنك)	المساحة ( هكتار) h a ca	
257645 F	7618981 F	12584,81,48	من الأوروبيين إلى الأهالي
414283 F	2697709 F	6053,42,94	من الأهالي إلى الأوروبيين
<sup>33</sup> 2513555 F	5913832 F	15387,57,23	بين الأهالي فيما بينهم

والأرقام المذكورة تشير فقط إلى مبيعات مسجلة رسميا وعلى الرغم من التشريعات الاستعمارية الرسمية مازالت هناك مبيعات غير مسجلة من قبل الإدارة الاستعمارية، ولكن يمكن أن نفترض أن فيما يتعلق بالمبيعات بين الأوروبيين والأهالي قد سجلت الغالبية العظمى منها من طرف هذه الإدارة<sup>34</sup>.

وعن تطور ملكيات الأهالي والأوروبيين وعدد المالكين للأراضي في عمالة قسنطينة للفترة الممتدة من 1917 إلى 1926 يمكننا الرجوع إلى تقييمات المجلس العام لسنة 1927 من خلال الجدول التالي:

جدول ( 06 ): تطور الملكية لدى الأهالي والأوروبيين في العمالة بين 1917 و 1926.

المساحة ( هكتار)		عدد المالكين		فترات التقييم
الأهالي	الأوروبيين	الأهالي	الأوروبيين	
5180940	2391171	253692	9168	1918 /1917
5411410	2172814	237756	20569	1926 /1925
+230470	-218357	-15936	+11401	الفارق <sup>35</sup>

حيث يلاحظ تراجع في عدد المالكين من الأهالي مقابل زيادة عدد المالكين الأوروبيين في حين توسع في مساحة الملكية العقارية للأهالي مقابل انخفاضها بالنسبة للأوروبيين، وإلى غاية الفترة الممتدة من 01 جانفي 1920 إلى 31 ديسمبر 1938 في عمالة قسنطينة وصل حجم ملكية الأهالي إلى 346073 هكتارا و08 آرا و56 سنتيارا شملت أراضي

عرش وملك تم فرنستها في حين أن الأهالي قاموا فقط ببيع مساحة 150182 هكتارا للأوروبيين، في حين تم تسجيل مبادلات بين الأهالي فيما بينهم لمساحة قدرت بـ 652226 هكتار، ويبدو أن هذه الأرقام تشير إلى حركة واسعة لفرنسة الأراضي، ومنذ العمل به كان التحقيق الجزئي من بين الوسائل المفضلة لدى المضاربين الأوروبيين لاحتكار الأراضي الصغيرة للأهالي وهذا ما سجل في الفترة بين 1919 و 1938:<sup>36</sup>

جدول (07): التحقيقات الجزئية في عمالة قسنطينة بين 1919 - 1938<sup>37</sup>

المساحة بعد التحقيق الجزئي			عدد التحقيقات		المساحات		الفترة
المجموع	عرش	ملك	ملفات مرسلة لمصالح الدومين	الموافق علمها	المساحة (هكتار)	العدد	
228071	221577	6494	80	3427	277964	5136	1919/12/31
572806	559059	13747	228	11087	581906	13401	1938/12/31
344735	337482	7253	/	7660	303942	8265	الفارق

وإلى جانب التحقيقات الجزئية فإن وضعية التحقيقات الإجمالية التي قامت بها إدارة الاحتلال إلى غاية 1938/12/31 في عمالة قسنطينة، ومنذ دخول قانون 04 أوت 1926 حيز التطبيق بلغ عددها 73 وغطت مساحة 124230 هكتار جملها داخل أراضي العرش<sup>38</sup>.

وما يلاحظ على الملكية الفلاحية خلال فترة الحرب العالمية الثانية هو ارتفاع نسبة الملكية العقارية لدى بعض الأهالي الموالين للإدارة، ومهما يكن من أمر فإن المالكين الأهالي في عمالة قسنطينة قد فقدوا أخصب الأراضي لصالح الأقلية الأجنبية والأقليات الأهلية التي كانت على اتصال وثيق بالإدارة مبعدين السكان الأكثر فقرا نحو المناطق الهامشية، حيث إنتاج الحبوب قليل جدا وحيث المراعي غير كافية للغاية.

وهل جلبت هذه المشاكل انتباه السلطات الاستعمارية؟ أكد هناك إجراءات اتخذت مثل إنشاء مؤسسات زراعية مثل: ( الشركة الأهلية للاحتياط )<sup>39</sup>.

## 2 - تجربة شركات القروض الزراعية:

كان الفلاح الجزائري يخزن محصوله من الحبوب في مطامير تحت الأرض، يختلف شكلها وحجمها وطريقة بنائها من منطقة إلى أخرى، فمثلا في منطقة قالمة وسوق أهراس تقدر طاقة تخزين المطامير بين ( 20 و 200 ) قنطار بينما في مناطق الجنوب القسنطيني كتبسة فتقدر سعة تخزين المطامير بين ( 30 - 40 ) قنطار، وكان يعتمد على هذا المخزون لاستهلاكه عند الحاجة في الظروف القاسية (الجفاف والقحط وعند الكوارث الطبيعية كالجراد، ... )، أو تقديم جزء منه كمعونة حسب الأعراف والتقاليد الدينية<sup>40</sup>.

وعموما يمكننا القول أنّ جماهير الأهالي المسلمين خلال الفترة المدروسة كانت تعيش حياة اقتصادية صعبة ونموا ديموغرافيا مطردا، ناهيك عن تدهور الملكية الزراعية الأهلية، ولم يكن بحوزة المصالح الإدارية لمواجهة ذلك سوى وسيلة واحدة غير مُكتملة، ألا وهي تأسيس شركات الاحتياط الأهلية، وباستثناء بعض صناديق القرض الزراعي التي أنشأها Jonnart فلم يكن هناك حل آخر يمكن تعميم العمل به،<sup>41</sup> وجاءت هذه الشركات كنتيجة حتمية لانهايار القطاع الزراعي الخاص بالجزائريين، فسنت الإدارة الاستعمارية سياسة قائمة على استيعاب الريف، ودمج القطاع الزراعي في الاقتصادية، والحماية الفلاحين من الربا والمضاربة خاصة وأن: " العربي بحكم قلة اقتصاده وقلة تحسبه للعواقب وعدم اكتراثه بالغد يرى في الاستدانة السلامة وفي أجلها المحدود أمدا طويلا لا ينقضي فهو لا يتردد والحالة هذه في قبول العروض المفلسة التي يقترحها عليه مستغلوها"،<sup>42</sup> حيث تدعي إدارة الاحتلال الفرنسي في الجزائر أنها أنشأت الشركات الأهلية للاحتياط لغرض حماية الفلاحين الجزائريين من آفات الربا والمضاربة، وأن السلطة العسكرية التي لزمّت الصمت عن الحالة السيئة التي آل إليها الفلاح العربي الجزائري لأسباب سياسية، لم يعد في وسعها الاستمرار في صمتها بعد مجاعات عام 1868، وعندها قرر الجنرال ليبيرت Liebert تجسيد فكرة إسعاف الجزائريين المنكوبين أثناء مواسم القحط بإمداد الفلاحين بالبذور والقروض المالية<sup>43</sup>.

وبناء على المذكرة التفسيرية التي أعدتها الحكومة والتي عرضت غرفتها في ماي 1890 وكذلك تقرير شارل بورلي أمام البرلمان، صدر قانون 14 أبريل 1893 الذي يقضي بإنشاء مؤسسة ذات منفعة عامة تحمل اسم ( الشركات الأهلية للاحتياط ) تهدف لمساعدة الفلاحين الجزائريين وإغاثتهم وتقديم قروض مالية لهم بغرض تطوير محاصيلهم الفلاحية وتحسين أدوات العمل وتجديدها<sup>44</sup>.

وحضي هذا القانون بموافقة وتأييد الحاكم العام للجزائر جول كامبون Jules Combon في تاريخ: 1894/12/07<sup>45</sup>، ويقر الفرنسيون أن سبب إنشاء هذه الشركات يعود إلى الوضعية الاقتصادية الصعبة التي آل إليها الفلاح الجزائري، جراء التناقص السريع للأراضي الزراعية، والملاحظ هو أن هذه الشركات التي وجدت على مستوى البلديات المختلطة لم تكن تتوفر على رؤوس أموال كافية، كما أنها لم تحض بمساعدة البنوك ماليا مقارنة مع ما تتلقاه التعااضديات والمؤسسات الزراعية المتخصصة التابعة للكولون، يضاف إلى ذلك إقصاء التجار والصناع من الانتساب إليها، وترك الأمر اختياريا للفلاحين الجزائريين في الاشتراك فيها أو عدم الاشتراك، وإعطائهم الحرية في دفع اشتراكاتهم نقدا أو عينا<sup>46</sup>.

وقد تطورت الشركات الأهلية للاحتياط في عمالة قسنطينة بشكل بطيء رغم تزايد عدد المشتركين من الأهالي 74180 سنة 1890 إلى 109550 سنة 1894 ووصلت رؤوس الأموال إلى 2135452 فرنك بعدما كانت 1483133 فرنك سنة 1890 غير أن الأهالي لم يستفيدوا منها، حيث لم يتجاوز الاقتراض الذي حمل معدلات فوائد وصلت 20 % إلا نسب بين 2 و9 فرنك<sup>47</sup>.

كما أنه في سنة 1901 وجد أنه من بين 73 بلدية مكتملة الوظائف في عمالة قسنطينة وجدت الشركات الأهلية للاحتياط في أربعة منها فقط، وكانت 34 شركة أخرى موجودة في البلديات المختلطة هذا بالرغم من أن الحاكم جونار Jonnart كلف الحكام المنتدبين في نيابات العمالة بأن يحرضوا على إنشاء هذا النمط من الشركات في البلديات المكتملة الوظائف، لكن تميزت النتائج في عهد Jonnart بالبطء في سنة 1907 كانت 98 بلدية مكتملة الوظائف قد أنشأت شركات للاحتياط تضم 29745 شريكا، وفي 1910 أنشئت 112 شركة في البلديات المكتملة الوظائف فيها 40268 شريكا مقابل 81 شركة احتياط في البلديات المختلطة فيها 441323 شريكا، لكن هذا التقدم

ما لبث أن توقف فيما بعد، وفي عام 1914 تأسست شركات الاحتياط في 113 بلدية فقط من بين 270 بلدية مكتملة الوظائف في الجزائر، وظلت هذه الأرقام تتغير إلى ما بعد 1919، حيث ظلت هذه الشركات تراوح مكانها ولم يكن لها سوى وجود صوري فمثلا: أنشئت شركة الاحتياط بمدينة قسنطينة في سنة 1911 ولم تعمر سوى سنتين، بينما توقفت شركة الاحتياط في Philippeville في سنة 1914.<sup>48</sup>

وفيما يتعلق بشركات الاحتياط الأهلي في البلديات المختلطة كبلدية سدراته فقد تجاوزت الحصيلة كل توقعات النجاح فأصول الشركة بلغت 149905 فرنك وعدد الأعضاء بلغ 2798 عضوا مشتركا إلى غاية 30 سبتمبر 1902.<sup>49</sup>

وقد منحت شركات الاحتياط الأهلية بين سنتي 1907 - 1908 في الشرق القسنطيني تسبيقات بقيمة 3 ملايين فرنك تحضيراً للموسم الزراعي و40664 فرنك مقابل عجز عن التسديد، كان عليها أن تقدم في سنة 1915 مبلغ 596395 فرنك كإعانة وحوالي 900000 فرنك في السنوات الموالية من 1916 إلى 1918، غير أن تسيير الشركات الأهلية للاحتياط ظل يتميز بصرامة لا مبرر لها وبعدم التدقيق في التمييز، حيث أن الفئة التي هي بحاجة أكثر للقروض، وهم الفلاحون البسطاء والخماسون كانوا بالذات الفئة التي تحصل على أقل قروض،<sup>50</sup> والتي لم تكن تتجاوز قط معدل 60 إلى 100 فرنك حسب صحيفة Islam الصادرة في أفريل 1910، وكان الأهالي يستعملون تلك القروض لكسوة عائلتهم.<sup>51</sup>

ولم يكن أغلب الفلاحين الأهالي راضين عن سير الشركات الأهلية للاحتياط بسبب أن الأثرياء فقط من كان يستفيد من خدماتها، وهذا يعني أن الفلاحين الفقراء والخماسين سيضلون خاضعين للمرابين ويدفعون لهم نسبة قد تصل 20% من مبلغ السلفة كرشوة للقايد أو الخوجة أو الكاتب ليسجل اسمه في قائمة المستفيدين، كما أن سلفة العتاد الفلاحي توفر للشركات الأهلية للاحتياط رؤوس أموال حيث كان المحرث العصري يكتري بـ 20 إلى 30 فرنكا.<sup>52</sup>

كما أن نظام المساهمة والاقتراض نقدا لم يكن ليخدم الفلاح الجزائري فبينما كان يبيع قمحه من 20 إلى 22 فرنك للقنطار عند الحصاد كان عليه أن يشتريه بـ 25 إلى 30 فرنك للقنطار في موسم الزرع وفي الفترات الفاصلة بين المواسم، مع العلم أنه يدفع الاشتراك ويسدد القرض لشركة الاحتياط عموما بعد الحصاد ويستلف منها عند الحرث في أكتوبر، وإذا افترضنا أنه يقترض 25 فرنك للقنطار من البذور وأن هذا السلف يكلفه، إذا قمنا باحتساب المساهمة، الفائدة المشروعة " والبقيشيش" الضروري وقدرنا ذلك كله بـ 30 فرنك فإن عليه أن يبيع عند الحصاد في شهر جوان قنطارا ونصف من القمح لكي يتمكن من التسديد، فالفائدة الحقيقية لم تعد إذن 5% وإنما 50%.<sup>53</sup> وبقي التسليف المتوسط والطويل الأجل صعب المنال دوما على الفلاحين.<sup>54</sup>

ومما يجب الإشارة إليه أن خزينة الشركة كانت ممولة من الأرباح الناتجة عن عمليات بيع الحبوب والاشتراكات، فكانت تشتري الحبوب من الفلاح وتبيع للفلاح، والقروض المحققة تمنح في شكل قروض لذات الفلاح لتكون هذه الشركات إحدى أدوات السيطرة الاستعمارية داخل البلديات زادت في معاناة وتفجير الريف لا تنميته والتخفيف من ثقل أعبائه، وكثيرا ما كان يصاحب عمليات توزيع القروض والحبوب مناورات متعمدة والتدليس على حساب الفلاح ولفائدة القايد.<sup>55</sup>

وعموما قد شهدت منطقة الشرق الجزائري خلال السنوات الممتدة بين 1900 إلى 1919 تراجعاً في الحصاد مع جفاف الخريف والربيع أفضى إلى مشاكل بالنسبة للفلاحين ولرعي الماشية وأحدثت خسائر تراجمت معها القدرات المعيشية خاصة في مناطق السهول العليا والمناطق الشبه صحراوية ونتيجة هذا الوضع أعلنت الاستنجات أين قدمت شركات الاحتياط الأهالي إعارات بلغت 3491747 فرنك<sup>56</sup>.

كما أكدت المحاصيل التي جاءت في مجموعها كارثية أثناء فترة الحرب العالمية الأولى، حيث لوحظ نمو المضاربة خاصة مع شح الحاصلات والتصدير بالنظر إلى حاجيات الميروبول في الحرب وأدى غلاء الأسعار إلى التضخم النقدي وانخفاض القدرة الشرائية بشكل مهول لجميع الفئات خاصة خلال 1917، وزاد من عمق الوضعية توقف دور شركات الاحتياط الأهالي خاصة مع إصدار الإدارة لقانون أقر الزامية استخلاص الديون، يضاف إليها عمليات المصادرة لحيوانات القبائل التي تحتاجها الإدارة الاستعمارية<sup>57</sup>.

وشهدت المناطق الشبه صحراوية - تبسة خاصة مُرْسَط Morsott - انعدام الغذاء والمجاعة القاتلة حسب الأوساط الرسمية التي عطلت الشركات الأهلية للاحتياط مما زاد من مأساوية الوضع،<sup>58</sup> وكان شتاء 1917 - 1918 أكثر مأساوية وأكد ذلك المجلس العام: " نحن أمام أزمة خطيرة لم ترد منذ 50 سنة "، حيث أقر تقديم النجيدات وجهزت الإدارة مبلغ 1,4 مليون فرنك لشراء 12 ألف قنطار قمح و17 ألف قنطار شعير كما تم تفعيل نشاط الشركات الأهلية للاحتياط بالإضافة إلى منح 40 ألف فرنك كإعانة من أجل عمليات البذر والغذاء، إلا أن هذه النجيدات لم تكن كافية كما أقدمت الإدارة على منع تصدير الحبوب وإخضاعها لإجراء صارم<sup>59</sup>.

ويظهر من خلال الأمثلة أن الشركات الأهلية للاحتياط لم تكن تعبر عن إرادة الفلاح العربي الجزائري الذي وضعت من أجله، لاسيما وان التنظيم الذي كان يسود تلك الشركات تنظيماً يقوم على أسلوب التعيين والفرص يضاف أن المسؤولين فيها غير جزائريين كما أنهم لم يكونوا قد اختيروا من الفلاحين بالانتخاب<sup>60</sup>.

كما أن هذه الشركات ربطت تقديم المساعدة وخدمة الفلاح الجزائري بشروط منها:

- امتلاك قطعة أرضية زراعية.
- الإقامة الدائمة في الدوار المنتسب إليه مع عائلته.
- تقديم مستخرج يثبت أداءه للضرائب المفروضة عليه، ودفعه للاشتراكات للشركة.
- عدم التعرض لأحكام قضائية بسبب ارتكابه لأعمال عدائية ضد فرنسا.

الأولوية في الاستفادة من الطلبات لقدماء المحاربين وقداماء العسكريين<sup>61</sup>.

وعلى كل لم يندمج الفلاحون الجزائريون في هذا التنظيم، بل كان رفضهم له واضحاً في كونهم قاطعوه مقاطعة كاملة، واعتبروه أسلوباً جديداً في التعرف على مداخلهم الزراعية، حتى يتم فرض ضرائب إضافية عليهم، وفي إرهاق ذمتهم بالديون ذات الفوائد السنوية العالية، لجعلهم في النهاية عاجزين عن التسديد فيكون ذلك مبرراً قانونياً لمصادرة ملكياتهم الزراعية لفائدة المعمرين<sup>62</sup>.

كما يظهر أن إدارة الاحتلال لم يكن لها هدف وراء اهتمامها بالريف الجزائري سوى إرهاق الفلاح الجزائري بالديون والضرائب، ولكن هذا الفلاح البسيط تفتن لهذه المكيدة، وقاطع هذه الشركات، ونتيجة فشل الشركات الأهلية للاحتياط في القيام بمهامها، والحد من الأزمات الفلاحية التي حاقت بالقطاع الزراعي، وبسبب انصراف الفلاحين الجزائريين عنها، تم تعديل النصوص التنظيمية لهذه الأجهزة بهدف التقرب أكثر من الفلاح الجزائري،

فأصدرت في 19 جويلية 1933 قانونا ينص على تعديل الشركات الأهلية للاحتياط وتبديل اسمها بالشركات الزراعية للاحتياط (S.A.P)<sup>63</sup>.

والجدول الموالي يوضح تطور عدد الشركات الأهلية للاحتياط وتعداد المنخرطين فيها ما بين سنوات (1900 - 1934)

جدول (09): تطور عدد الشركات الأهلية للاحتياط بين 1900 - 1934<sup>64</sup>

السنة	1900	1910	1920	1930	1934
عدد الشركات	135	208	/	214	227
عدد المنخرطين	338000	540000	579000	622000	604000

ولكن هذا التطور لا يعبر بالضرورة عن نجاح هذه الشركات في رفع الغبن عن الفلاح الجزائري ولا عن رغبة هذا الأخير في الانخراط فيها، غير أنّ الفرنسيين ظلوا ينظرون إلى هذا التطور على أنه دليل على نجاح هذه الشركات.

وسجلت سنة 1935 إنشاء 221 شركة أهلية للاحتياط في الجزائر مقسمة كما يلي: 58 شركة في عمالة الجزائر و85 شركة في عمالة وهران و78 شركة في عمالة قسنطينة وقدر عدد المنخرطين في 221 شركة بحوالي 518582 منخرطا مقسمين كما يلي: 172442 منخرطا في عمالة الجزائر و95437 منخرطا في عمالة وهران و250703 منخرطا في عمالة قسنطينة، وقد سجل نشاط الشركات إلى غاية 31 ديسمبر 1935 حوالي 88411483,60 فرنك فرنسي موزعة على النحو الآتي: عمالة قسنطينة 38271291,33 فرنك عمالة وهران 29544423,75 فرنك وعمالة الجزائر 20595768,52 فرنك فرنسي<sup>65</sup>.

ولقد كان من بين التعديلات التي جاءت في هذا القانون الجديد ما يلي:

عدم الالتزام بما كان محظورا على الشركات الأهلية للاحتياط (S.A.P) من امتلاك محلات خاصة بها، وإمكان تشكيل اتحادات مع غيرها من الشركات الأهلية للاحتياط، وتقديم قروض زراعية أخرى غير القروض القصيرة الأجل التي لا تتجاوز مدتها سنة واحدة، وإيداع أموال في البنوك<sup>66</sup>.

ما يعني أن هذه الشركات كانت أكثر انفتاحا وحرية من الشركات الأهلية وهذا ليس حبا في الجزائريين وإنما بسبب النتائج السلبية التي انجرت عن تهميش الريف الجزائري والتي كانت له آثار وخيمة على المصالح الفرنسية لاسيما منها الاقتصادية.

هذه الأجهزة تستهدف التخفيف من الآثار المدمرة التي لحقت بصغار الملاكين إثر الأزمات المتعاقبة التي توالى منذ أزمة الكساد الرأسمالية العالمية 1929 فعمدت إلى إشاعة الأساليب التعاونية وإقامة صناديق التسليف التعاوني ووفرت ولأول مرة إمكانيات التسليف المتنوعة<sup>67</sup>.

كما نص القانون أيضا بما صدر عنه من مراسيم، مثل مرسوم: 1952/08/28 على تعديل نظام المشاركة وجعلها حرة بدلا من الحالة الإلزامية في دفع الاشتراك من طرف الفلاحين، التي كانت سائدة كما أن رئيس الشركة أصبح يتم اختياره عن طريق الانتخاب من طرف أعضاء المجلس كما فتحت الأبواب أمام الجزائريين للعمل فيها كإطارات بهدف التقرب أكثر من الجزائريين وهكذا ارتفع معدل الإطارات الجزائرية في هذه الشركات في سنوات

الخمسينات إلى 96% من مجموع إطاراتها وارتفع عدد الممرين فيها إلى 700 ممرنا أغلبهم من الجزائريين الذين تلقوا تكويننا فنيا جيدا، كما أن هذه الشركات أصبحت موجودة في كل دائرة إدارية من دوائر القطر<sup>68</sup>.

غير أن هذه التجارب أوحى إلى الحاكم شاتينيو y - chataigneaux في عام 1946 بمشروع أوسع تمثل في إنشاء مؤسسة جديدة هي قطاعات التحسين الريفي والتي تعرف بـ (secteurs d'améliorations rurales)، المختصرة في كلمة S.A.R،<sup>69</sup> وهي هيئات فرعية متخصصة لتدعيم الشركات الزراعية للاحتياط S.A.P<sup>70</sup>، تهدف إلى جمع الفلاحين في جمعيات مستقلة ذاتيا ومزودة بالاعتمادات والأدوات الزراعية لتحديث الاقتصاد التقليدي وبحسب الخطة الأصلية كان ينبغي أن يكون عدد هذه الجمعيات 800 في عام 1956 وكانت في مطلع عام 1948 حوالي 103 جمعية، ولكن نشاطها توقف منذ عام 1948، وقد أتبع للشركات الأهلية للتعاون والادخار وضمت إلى مستغلات خاصة كبيرة ومنذ ذلك الحين لم تعد تتعلق بالجمهورية الإسلامي الذي أنشئت من أجله،<sup>71</sup> لأن جميع الإحصاءات المتعلقة بالشركات الأهلية للاحتياط خلال السنوات الممتدة من 1940 إلى 1950 كانت صعبة للغاية بالنسبة للفلاحين والخماسين وعمال الزراعة،<sup>72</sup> والذين كانوا ينظرون إليها على أنها استعمارا أصيلا رسميا وموجها وكان بذلك دور فرنسا هو تحويل الاقتصاد الجزائري إلى اقتصاد غربي بدلا من ترشيده، ومع اندلاع الثورة التحريرية في أول نوفمبر 1954 قُبرت تجربة المؤسسة القطاعية هذه شأنها شأن سابقتها الشركة الأهلية للاحتياط S.I.P<sup>73</sup>.

#### خاتمة:

في ختام هذه الدراسة يمكننا أن نستخلص ما يلي:

- أدت القوانين العقارية ومن بينها قانون وارني إلى تغيير البنية الاقتصادية من خلال عمليات المصادرة والحجز على أراضي الجزائريين عقب الانتفاضات المتكررة إلى تقليص القاعدة المادية التي كان يرتكز عليها المجتمع الجزائري إذ وجد الفلاحون أن ما بقي لهم من الأراضي لم تعد كافية لتلبية الحاجيات المختلفة لعائلاتهم والأكثر من ذلك أنهم وجدوا أنفسهم ملزمين بدفع الضريبة لخزينة الدولة التي تعود بفائدتها على المعمرين وبهذا أحدث تراكم الثروة لدى الجانب الاستعماري على عكس الفلاحين الجزائريين الذين تراجع إنتاجهم.
- إحداث تغييرات في التركيبة الاجتماعية للمجتمع الجزائري من خلال الملكية العقارية التي أدت إلى تحطيم البنية الاجتماعية وخاصة القبيلة بعد التفتت الذي أصابها وهي التي كانت تشكل وحدة التنظيم الاجتماعي.
- تفتت ملكية العرش للأرض واضعاف قدرة الجزائريين على زراعة الأرض والعناية بها، وعجزهم عن الاستمرار في خدمة أرضهم واللجوء إلى بيعها أو رهنتها ثم بيعها.
- تسهيل عمليات المراقبة والسيطرة والتخلص من روح التضامن والتعاون والتآزر إلى روح النزاع والصراع حول ملكية الأرض نفسها.
- إذ يمكننا القول أن الشركات الأهلية للاحتياط، انشئت فقط لهدف السيطرة على القطاع الزراعي العربي الجزائري والتحكم في موارده وجعله يدور في فلك القطاع الزراعي الاستعماري وخادما له.
- تسهيل عمليات المراقبة والسيطرة والتخلص من روح التضامن والتعاون والتآزر إلى روح النزاع والصراع حول ملكية الأرض نفسها.
- غدت هذه الشركات وسيلة إفقار للفلاحين الجزائريين لا وسيلة إصلاح وبر وإحسان كما روج لها الاستعمار.

- عملت هذه الشركات التي عملت على انتزاع الملكية فهي لا تختلف عن تلك القوانين الجائرة التي سلبت الفلاح أرضه ورمت به إلى الفقر والتشرد، مع تركيز رأسمال في أيادي الملاكين الكبار والوجهاء ممن يخدم السياسة والإدارة الاستعمارية.
- أصبح الفلاح الجزائري موضوع استغلال في يد المعمرين والشركات التجارية وحتى من طرف عملاء الاستعمار.
- أن هذه المؤسسات لم تكن إلا مسكنات مؤقتة لاستيعاب الريف الجزائري في أطار تنظيمات بعيدة عن حياته وطبيعته.
- ساهمت في النزوح الريفي والهجرة ليعملوا في خدمة المعمرين في الداخل أو حتى في فرنسا ذاتها.

## الهوامش:

- 1- Maurice Pouyanne, Propriété foncière en Algérie, Typographie Adolphe Jourdan, Alger, 1900, P: 415 - 420.
- 2- l'Etat actuel de l'Algérie, 1878 -1882, PP: 89 -219.
- 3- l'Etat actuel de l'Algérie, 1885, P: 219
- 4- Paul (Leroy- Beaulieu), l'Algérie et la Tunisie, libraire Guillaumin, Paris, 1887, P: 103 .
- 5- Maurice Pouyanne, Op.Cit, P: 946.
- 6- le journal des Débats, politiques et littéraires, 15 février 1884, P: 04.
- 7- Paul (Leroy - Beaulieu), Op.Cit, P: 106.
- 8- G.G.A, service de la propriété indigène instruction, Imprimeur administratif, Gojo- sso, Alger, 1902, P: 08.
- 9- le journal des Débats, politiques et littéraires, 16 février 1892, P: 04.
- 10- G.G.A, conseil Général du département de Constantine, Session 7 octobre 1893, P: 335.
- 11- G.G.A, Délégations financières algériennes, 1911, P: 488.
- 12- G.G.A, Délégations financières algériennes, Juin 1910, PP: 585-586.
- 13 - جمال الدين سعيدان، الأحوال المعيشية والصحية في الريف القسنطيني فيما بين (1830-1919)، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012، ص: 161.
- 14- Hildebert Isnard, Vigne et colonisation en Algérie, Annales de Géographie, 1949, vol 58, issue 311, PP: 212-219.
- 15- G.G.A, Notice sur les forêts d'ominiales de l'Algérie, Giralt imp du gouv-Gén, Alger, 1894, PP: 7-12.
- 16 - شارل روبر آجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، ج 1، المرجع السابق، ص: 61.
- 17- G.G.A, Statistique Générale de l'Algérie 1880 - 1901.
- 18- Prax Victorino, Etudes sur la Question Algériennes, Imp léon lamponti, Bone, 1892, P: 1102.
- 19- Jules cambon, le Gouvernement Général de l'Algérie 1891-1897, librairie H-champion et Edouard, Paris, 1918, P: 137.
- 20- Léon Rouyer, Letter Algériennes, Notes sur la colonisation et sur la Propriété indigène, imp, Librairie Adolphe Braham, Constantine, 1900, PP: 59-69.
- 21- G.G.A, Instruction, Lois 16 février 1897, Service de la propriété indigène, PP: 2-11.
- 22 - جمال الدين سعيدان، الأحوال المعيشية والصحية في الريف القسنطيني، ص: 189.

- 23 - Ernest Mercier, la question indigène en Algérie au commencement du 20ème siècle, Harmattan librairie, Paris, 2006, PP: 48 - 49.
- 24 - G.G.A, Exposé de la Situation Générale de l'Algérie 1900 -1919.
- 25 - شارل رويبر أجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871-1919، ج2، ص:251.
- 26 - Charle-Robert Ageron, Histoire de l'Algérie contemporaine, édition Dahlab, Alger, 2010, P: 60.
- 27 - شارل رويبر أجرون، المسلمون الجزائريون وفرنسا 1871-1919، ج2، ص:257.
- 28 - André Nouschi, Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête jusqu' a 1919, Op.Cit, PP: 450 - 453.
- 29 - G.G.A, Statistique Générale de l'Algérie 1917.
- 30 - جمال الدين سعيدان، الأحوال المعيشية والصحية في الريف القسنطيني فيما بين 1830-1919، المرجع سابق، ص:191.
- 31 - André Nouschi, Enquête sur le Niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête jusqu' à 1919, Op.Cit P: 455. voir aussi, Charle .Robert Ageron, Histoire de l'Algérie contemporaine, Op.Cit, P: 59.
- 32 - johan Hendrik Meuleman, le constantinois entre les deux Guerres Mondiales, (L'é- volution économique et sociale de la population rurale ), OPU, Alger, 2009, P: 98.
- 33 - G.G.A, Exposé de la situation générale, 1918, PP: 499 - 501.
- 34 - G.G.A, Exposé de la situation générale, 1918, PP: 499 - 501.
- 35 - johan Hendrik Meuleman, Op. Cit, P: 104 .
- 36 - johan Hendrik Meuleman, Op. Cit, P: 104 .
- 37 - G.G.A, Conseil générale du département de constantine, 1927, P: 86 .
- 38 - johan Hendrik Meuleman, Op.Cit, P:105.
- 39 - G.G.A, Exposé de la situation générale 1919 et 1938.
- 40 - Roger Pichardot , la Mutualité Agricole chez les Indigènes d'Algerie, Thèse Pour le Doctorat, les Presses Modernnes, Paris,1935, PP 39-42.
- 41 - johan Hendrik Meuleman, Op.Cit, P:105.
- 42 - جيلالي صاري، تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830/1962، (م.م.و.د.ب.ح.و.ث) أول نوفمبر 1954، الجزائر، 2010، ص153. أنظر أيضا: جيلالي صاري ومحفوظ قداش، المقاومة السياسية (1900-1954)، المرجع السابق، ص:143.
- 43 - بن داهاة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر 1830-1962، ج1، وزارة المجاهدين، الجزائر، 2008، ص:270-271.
- 44 - joseph Lecoq, société indigènes de prévoyance, De secours et de prêt mutuels des communes d'Alger, Libraire de la cour d'appel et de l'ordre des avocats, paris, P: 54.
- 45 - joseph Lecoq, Op.Cit, P: 78.
- 46 - بن داهاة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، ج1، المرجع السابق، ص:273.
- 47 - Pière Arripe, société indigènes de prévoyance, de secours et de prêt mutuels d'Algérie ce qu'elles sont ce qu'elles devant ? imp, Emille Gaudet et Cie, Alger, 1930, PP: 31- 40
- 48 - شارل رويبر أجرون، المسلمون الجزائريون وفرنسا، ج2، المرجع السابق ص:417 - 418 .
- 49 - joseph, Lecoq, société indigènes de prévoyance, Op .Cit, P: 91.
- 50 - شارل رويبر أجرون، المسلمون الجزائريون وفرنسا، ج2، المرجع السابق، ص:419 - 420 .
- 51 - نفسه، ص:426 - 427 .
- 52 - بن داهاة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، ج1، المرجع السابق، ص:275 - 276 .
- 53 - شارل رويبر أجرون، المسلمون الجزائريون وفرنسا، ج2، ص:421.

- 54 - شارل روبر أجرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور، منشورات عويدات، بيروت، لبنان، 1982، ص: 134.
- 55 - أندري برينان، أندري نوشي، ايف لاكوست، الجزائر بين الماضي والحاضر، تر: اسطمبولي رايح ومنصف عاشور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص: 368.
- 56 - André Noushi, Enquête sur le niveau de vie des populations rurales constantinoises de la conquête jusqu' à 1919, Op. Cit, P: 608.
- 57 - جمال سعيديان، الأحوال المعيشية والصحية...، المرجع السابق، ص: 198 - 199.
- 58 - G.G.A, Conseil général du département de Constantine, session, 17 Avril 1917.
- 59 - G.G.A, Conseil général du département de Constantine, Ravitaillement des populations civiles, 17 Octobre 1917.
- 60 - حسن بهلول، القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر، (تجديده ونظام دمج في الثورة الزراعية)، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1976، ص: 261.
- 61 - بن داهة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، ج1، المرجع السابق، ص: 283.
- 62 - حسن بهلول، القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر، المرجع السابق، ص: 261.
- 63 - Johan Hendrik Meuleman, Op. Cit, P: 148.
- 64 - عبد اللطيف بن أشهو، تكون التخلف في الجزائر 1830-1962، المرجع السابق، ص: 232.
- 65 - G.G.A, Exposé de la situation de l'Algérie, 1935, P: 180 - 181.
- 66 - حسن بهلول، القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية...، المرجع السابق، ص: 261 - 262.
- 67 - أحمد بعلبكي، المسألة الزراعية أو الوعد الراقد في الريف الجزائري، منشورات عويدات، بيروت- باريس، 1985، ص: 82.
- 68 - حسن بهلول، المرجع السابق، ص: 262.
- 69 - شارل روبر أجرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، المرجع السابق، ص: 135.
- 70 - حسن بهلول، القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر، المرجع السابق، ص: 263.
- 71 - شارل روبر أجرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، المرجع السابق، ص: 135.
- 72 - Youcef djebari, la France en Algérie, Bilans et controverses, vol 01, la genèse d'un capitalisme d'Etat coloniale, OPU, Alger, 1995, P: 167.
- 73 - حسن بهلول، القطاع التقليدي والتناقضات الهيكلية في الزراعة بالجزائر، المرجع السابق، ص: 268.